

النهاية في غريب الأثر

- { كلاً } (ه) فيه [أنه نهى عن الكاليد بالكاليد] أي الذسيئة بالذسيئة .
وذلك أن يشترى الرجل شيئاً إلى أجل فإذا حلّ الأجل لم يجد ما يقضي به (في الهروي : [منه]) فيقول : برعني إلى أجل آخر بزيادة شيء فيدعيه منه ولا يجري بينهما تقابض . يقال : كلاً الذين كلوا فهو كاليد إذا تأخر .
- ومنه قولهم : [بلغ الله بك أكلاً العُمُر] أي أطوله وأكثره تأخراً .
وكلاًتُه إذا أنسأتَه . وبعض الرواة لا يهْمَز [الكاليد] تخفيفاً .
(س) وفيه [أنه قال لبلال وهو مُسافرون : اكلاً لنا وقْتنا] الكلاءة : الحفط والحراسة . يقال كلاًتُه أكلاًؤه كلاءةً فأنا كاليد وهو مكْلوءٌ وقد تُخَفَّف همزة الكلاءة وتُقلَّب ياء . وقد تكررت في الحديث .
[ه] وفيه [لا يُمنع فضل الماء لِيُمنعَ به الكلاً] وفي رواية [فَصَلُّ الكلاً] الكلاً : الذبّات والعُشْب وسواءٌ رطْبُهُ ويابسُهُ . ومعناه أن البئر تكون في البادية ويكون قريباً منها كلاً فإذا ورَدَ عليها وارِدٌ فَغَلَبَ على مائها ومَنعَ مَنْ يأتي بعده من الاستِقاء منها (في الهروي : [بها]) فهو بِمَنعِهِ الماءَ مانعٌ من الكلاً لأنه مَتى ورَدَ رَجُلٌ بِإِبله (في الأصل : [لأنه متى ورد عليه رجل بإبله] والمثبت من اللسان . والذي في الهروي : [لأنه متى ورد الرجل بإبله]) فأرعاها ذلك الكلاً ثم لم يسْقِها قَتَلها العطش . فالذي يمنع ماء البئر يَمْنَعُ الذبّات القريبَ منه .
(ه) وفيه [مَنْ مَشَى على الكَلَاءِ قَذَفْنَاهُ في الماء] الكَلَاءُ بالتشديد والمَدَّ والمُكَلَّاءُ : شاطئ النهر والموضع الذي تُرَبَطُ فيه السُّفُن . ومنه [سُوِّق الكَلَاءُ] بالبصرة .
وهذا مَثَلٌ ضَرَبَهُ لِمَنْ عَرَّضَ بِالْقَذْفِ . شَبَّهَهُ في مَقَارِبَتِهِ التَّصْرِيحَ بِالْمَاشِي على شاطئ النهر وإلقاؤه في الماء : إيجاب القَذْفِ عليه وإلزامه بالحد (في الهروي : [وإلزامه الحد]) .
- ومنه حديث أنس وذكر البصرة [إِيَّاكَ وَسِجَاخَهَا وَكَلَاءَهَا]